

الدرس 21 / شرح سنن أبي داود / كتاب الطهارة / من (باب ما يجزئ من الماء في الوضوء) (إلى) (باب في الرجل..

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد فقد قال الحافظ ابو داود رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

باب ما يجزئ من الماء في الوضوء. حدثنا محمد ابن كثير. قال حدثنا همام عن قتادة عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد. قال ابو داود رواه اباه عن - [00:00:20](#)

قال سمعت صفية حدثنا احمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يزيد ابن ابي زياد عن سالم ابن ابي عن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد. حدثنا محمد ابن بشار - [00:00:40](#)

قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن حبيبنا الانصاري قال سمعت عباد ابن تميم عن جدتي وهي ام احسن الله اليك قال سمعت عباد ابن تميم عن جدتي وهي ام عمارة ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:00](#)

عليه وسلم توطأ فاوتي باناء فيه ماء قدر ثلثيه المد. حدثنا محمد بن الصباح البزار قال حدثنا شريك عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن جبر عن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ باناء يسع يسع - [00:01:20](#)

ويغتسل بالصاع. قال ابو داود رواه شعبة. قال حدثني عبد الله بن عبدالله بن جبر. قال سمعت انس الا انه قال قال يتوضأ بمكوك ولم يذكر رطلين. قال ابو داود ورواه يحيى ابن ادم عن شريك قال عن ابن جبر ابن عتيك - [00:01:40](#)

قال ورواه سفيان عن عبدالله بن عيسى قال حدثني جبر بن عبدالله قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول الصاع خمسة وهو صاع بن ابي ذئب. وهو صاع النبي صلى الله عليه وسلم. باب الاسراف في الماء. حدثنا موسى ابن - [00:02:00](#)

اسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا سعيد الجهيري عن ابي نعامه ان ان عبد الله ابن مغفل سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار - [00:02:20](#)

فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء باب في اسباغ الوضوء حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن هلال ابن يساف عن ابي يحيى عن عبد الله ابن عمر ان - [00:02:40](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما واعقابهم تلوح فقال ويل للعقاب من النار اسبغوا الوضوء. باب الوضوء في ان الصفر حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرني صاحب لي عن هشام ابن عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت - [00:03:00](#)

كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تور من من شبه؟ من شب صب ما في اشكال الشب وزنه حاسب الله اليكم. قال رحمه الله حدثنا محمد بن العلاء ان اسحاق بن منصور حدثهم عن حماد بن سلمة عن رجل عن هشام عن ابيه - [00:03:20](#)

عن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. حدثنا الحسن بن علي. قال حدثنا ابو الوليد وسهل ابن حماد. قال حدثنا عبد عزيز بن عبدالله بن ابي سلمة عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن زيد قال جانا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجنا له ماء - [00:03:40](#)

في تور من صفر فتوضأ باب في التسمية على الوضوء. حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا محمد بن موسى عن يعقوب بن سلمة عن ابي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه -

احمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا ابن وهب عن الدراوردي قال وذكر ربيعة قال وذكر ربيعة ان تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه انه الذي يتوضأ او يغتسل ولا ينوي وضوء للصلاة ولا غسلًا للجنابة. باب - 00:04:20
في الرجل يدخل باب في الرجل يدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها. حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية عن اعمشي عن ابي رزين وابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل - 00:04:40
يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات. فانه لا يدري اين باتت يده. حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى ابن يونس عن الاعمش عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني بهذا الحديث قال مرتين او ثلاثة ولم يذكر ابارزين -

حدثنا احمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادي قال حدثنا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن ابي مريم قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات - 00:05:20

فان احدكم لا يدري اين باتت يده او اين كانت تطوف يده؟ باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا الحسن ابن علي الحلواني قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء ابن يزيد الليثي عن حمران ابن ابان مولى عثمان ابن عفان -

رضي الله عنه قال رأيت عثمان بن عفان توطأ فافرغ على يديه ثلاثا فغسلهما ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثا وغسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثة ثم اليسرى مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل قدمه ثم ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا - 00:06:00
ثم اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمرة الحمد لله وصلى اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال ابو داود - 00:06:20

رحمه الله تعالى باب ما يجزى من الماء في الوضوء قال باب ما يجزى من الماء في الوضوء او لا آ القدر المجزي في الوضوء هو ان يغسل الاعضاء الاربعة وان يمسح على رأسه فاذا اتى على اعضائه الاربعة باي قدر - 00:06:40
من الماء صح وضوءه. واما تحديد شيء من الماء للاعضاء فلا يصح على الوجه الوجوب وانما الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه توطأ بالمد وليس هذا من باب التحديد وان من باب ان المدة - 00:07:00
قد يقدر الانسان اعضاءه به. وجاء ايضا باسناد صحيح توطأ بثلاثي مد. بثلاثي مد. من حديث ام عمارة ومن عباء من حديث عباد تميم عن جدته ومن حيظ العباد بن تميم عبد الله بن زيد. وكلاهما صحيفة قد اختلفي على شعب هذا الحديث مرة يرويه عن عن -

بعمارة مرة يروي عن عبدالله بن زيد كما سيأتي. اذا قوله باب ما يجزى من الماء في الوضوء ليس على التحديد وانما على القدر كلما تبين القدر الذي قد يتوضأ به الانسان ولو توضأ باقل من ذلك لو توضأ باقل من ثلثي مدة فان وضوءه صحيح ولو توضأ باقل من ذلك فان وضوءه - 00:07:40

صحيح واما تحديد المد او دونه او فوقه بالوضوء فلا يصح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما الذي ورد ان النبي توطأ بثلاثي مدة وبمد وهو اقل ما ورد في ذاك انه توطأ بثلاثي مد هذا اقل ما ورد وهو اصح آ ما ورد في اقل ما توضأ - 00:08:00
به النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر هنا حديث محمد ابن كثير قال حدثه ابن يحيى عن قتادة عن صفية بنت شيبة. عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل - 00:08:20

ويتوضأ بالمد. قال ابو داود رواه ابن قتادة قال سمعت صفية. مراد ابو داود بتعقيبه بقول اثباتا قتادة سمع ممن سمع من صفية بنت شيبة رضي الله رحمها الله تعالى. فانتفت تهمة تدليس قتادة - 00:08:30
رحمه الله تعالى فالحديث صحيح وقد اخرج الحديث البخاري ومسلم من حيث الاسماء رضي الله تعالى عنه من حيث ان الاسماء

رضي الله تعالى عنه جاء في الصحيح عن انس رضي الله تعالى عنه. واما حديث صفية هذا باسناده صحيح. جاء من طريق شعبة عن قتادة عن انس - [00:08:50](#)

جاء من طريق ايضا عبد الله بن عبد الله بن جبر عن عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه في الصحيحين. وهو حديث صحيح ولا علة فيه. والعلة قد يعمل بها قد - [00:09:10](#)

بقول ابا ن سمعت صفية رحمها الله تعالى. هذا ما يتعلق بالحديث الاول الحديث الثاني قال حدث احمد بن محمد بن حنبل قال احدا شئ اخبرنا يزيد ابن ابي زياد عن سعد بن جاد عن جاد بن عبد الله قال يتوضأ - [00:09:20](#)

بالمد. هاي الحقيقة اسناده ضعيف. فان فيها زيد بن زياد. وهو الهاشمي الكوفي وهو وهو شيعي وهو ضعيف قد حسن بعضهم

حديث لكن الصحيح انه ضعيف ولا يقبل حديثه الا ان الحديث صحيح من جهة متنه اما من جهة اسناد ففيه يزيد - [00:09:40](#)

ابي زياد وهو ضعيف. يزيد ابن زياد هناك الشامي. وهناك الدمشقي. اما الدمشقي فهو متروك واما الشام الكوفي فهو فهو ضعيف

وهناك زدنا من جبال ابن الجعد وهو ثقة لكن ليس هذا. قال احدهم محمد بشار حدثنا محمد - [00:10:00](#)

جا واحد شعبة عن حليم الانصاري عن سمعت عبد الله بن تميم عن جدتي وام عمارة. انه يتوضأ فاوتي باناء فيه ماء قدر ثلثي المد.

هذا الحديث ورد جاء فيه اختلاف - [00:10:20](#)

مرة يروي عن شعبة عن حبيب عن عباس عن عبد الله بن زيد. ومرة يروي عن جدته ام عمارة. وقد صح حفاظ الطريقين من طريق

عباد عن عن عبد الله بن زيد وصحيح ايضا عباد عن جدته ام عمارة فالحديث صحيح - [00:10:30](#)

والحديث صحيح لا علة في على الحيوان والاضطراب ليس اضطراب انما هو محفوظ من الجهتين الحين الذي بعده حديث ابن مالك

رضي الله تعالى عنه هو الذي ذكرناه قبل قليل في البخاري ومسلم كان يتوضأ بإمام يسعى رطلين ويغتسل الصاع والمراد بالركلين

والمد المد يعتبر - [00:10:50](#)

يعتبر قدر الطين المد يعتبر قدر رطلين وكل الاحيان تدل على اي شئ تدل على ان المسلم لو توضأ مت فانه اتى بسنن النبي

صلى الله عليه وسلم في وضوءه. لكن لو توضأ بأقل من ذلك واكثر فلا حرج. وليس تحديد - [00:11:10](#)

الماء الذي توضأ به وان فيه ان تتوضأ بهذا المد كما ذكرنا. قال ابو داود رواه شعبة عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انسا الا

الوقائع يتوضأ بمكوك ولم يذكر طلي المكوك هو المد. المكوك ايضا هو المد. قال ابو داود ورويح ابن ادم عن شريه قال عن ابن جبر

عن ابن عتيق قال - [00:11:30](#)

خلاص بقى عبد الله بن عيسى قال احتجب ابن عبد الله. هذا قصده ان الشرك اخطأ بهذا الحديث. شريكه هذا مما يدل على انه حافظ

قد يهم. وشريك ابن عبد الله رحمه الله كان كثير الوهم - [00:11:50](#)

ولذلك تجنب اهل العلم حديثه ولم يقبلوا حديثه الا فيما يقبله بعض ما رواه عن ابي الاحوص عن ابي اسحاق خاصة لكن الصحيح ان

لا شريك كثر خطؤه فتركه اكابر اهل العلم. واما يبين خطأ انه هنا قال عن ابن عنجاب ابن عتيق. وجاب عبد الله ابن - [00:12:00](#)

عبد الله بن جبر ليس هو جامعتيك. فالحفاظ كشعبة وسفيان يروونه عن عبد الله بن عبد الله بن جبر. وشريك ابن عبد الله النخى

يرويه عن ابن عتيق كن جابر فقلب عليه الاسناد بسبب وهمي رحمه الله تعالى فالحديث عن شرك غير محفوظ من هذا الاسناد

الصحيح ما روى سفيان وشعبة عن عبد الله ابن - [00:12:20](#)

الجبر عن عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه. قال ابو داود يقول الصاع خمسة ارطال. هو صاع بن ابي ذئب وهو صاع النبي

صلى الله عليه وسلم التقدير الصعب او خمسة ارطال وقيل ان الصاع اربعة امداد والمد نطلين والمسألة تختلف باختلاف -

[00:12:40](#)

اصواع التي كان يقدر بها بالصاع اربعة امداد الصاع اربعة امداد الصاع اربعة امداد لكن هنا قوله هنا كان هذه زيادة شادة. قول يسع

الاطلين هذه الرئة زيادة غير صحيحة غير محفوظة. لفظة يتوضأ باناء يسع رطلين هذا غير - [00:13:00](#)

والمحفوظ في حديث عبد الله بن عبد الله الجبر عن انس انه كان يتوضأ بالمد والمد يسع يسع رطلا واحدة فهو اربعة المد رطل وربع

رطل وثلاث او رطل وثلاث يسمى مدة او رطل وربيع. فالصاع خمسة ارطال ان يكون ايش؟ يكون اربعة امداد. فيكون المد رطل -

[00:13:20](#)

وربع حتى يأتي على خمسة خمسة ارطال هذا محفوظ. اما قول يسع الرطلين يقول هذه الرواية غير محفوظة وقد اخطأ فيها شريك ابن عبد الله وقد خالفه خالفه شعشي شعبة وسفيان فلم يذكروا هذه اللفظة. يقول لفظه شاذة ومنكرة - [00:13:40](#)
قال باب الاسراف في الماء. ذكره حديث موسى ابن اسماعيل هو التبوذكي. حدث حماد هو ابن سلمة سعيد الجريري عن ابن عن ابي نعامة عن عبد الله المغفل انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال يا بني سل الله -

[00:14:00](#)

الجنة وتعوذ به من النار فاني سمعته يقول انه سيكون منهم قوم يعتدون بالطهور والدعاء هذا الحديث اسناده لا بأس به ففيه اختلاف فيه على حماد بن سلمة فمرة يروي عن عن ابي نعامة عن ابن مغفل عن ابيه - [00:14:20](#)
واضح؟ ومرة يروي عن ابي نعامة عن ابن مغفل مباشرة. وابو نعامة لم يسمع من عبد الله المغفل والمحفوظ انه مروي من رواية ابي نعامة عن ابن عبد المغفل عن ابيه. وابن عبد المغفل هذا يعني من ابناء الصحابة وهو مما لا يعرف - [00:14:40](#)
لا يعرف حاله. وقد جاء ايضا من طريق عن ابن مغفل عن ابيه. والحديث هذه فيه طريقة فقط علة الاختلاف والعلة الثانية جهالة ابن عبد الله المغفل. ومع ذلك الحديث يحسن - [00:15:00](#)

لان جهالة مثل هذه الطبقة قد تغتفر خاصة من حيث له اصل. وهو الاعتداء في الطهور والدعاء. قاله انه سيكون في ثم قوم يعتدون في الطهور والدعاء والاعتداء بالطهور هو ان يتجاوز الحد الشرعي الذي حده الشارع وتجاوز الحد الشرعي - [00:15:20](#)
في الماء في غسل الاعضاء وذلك تجاوز الحد الشرعي. الحد الشرعي هو ان يغسل الاعضاء ثلاث مرات. فيتجاوز هذا الحد يكون قد عدا واعتدى. وقد اسرف في وضوءه. واما الدعاء فهو كما ذكر هنا المبالغة في في المبالغة والتعدي في الطلب. فهذا الرجل عندما قال اللهم اني - [00:15:40](#)

نسألك القصر الابيض في الجنة عن يمين العرش كان في تعدي في دعاء لانه اذا قال اللهم اني اسألك الجنة فدخلها فكل ما في الجنة سيناله باذن الله عز وجل - [00:16:00](#)

واما تقسيم الجنان اللهم سلك الحوراء البيضاء الطويلة العيناه وما شابه هذا كله من التعدي في الدعاء. فالمسلم اذا سأل يسأل بجوامع الدعاء يسعى بجوامع الدعاء ولا يتكلف في دعائه. يمكن ديك - [00:16:10](#)

بيعدوا المقص اشكال فيه. سم. هل يقال والسنة الان القدر؟ فيه اه يعني سعة السنة اي نعم سنة نقول سنة ان الانسان يتوضأ ياخذ منتهى قدر ان تجمع كفيك وتملأهما. يكون بقدر الكوب هذا هو المنتج. يتوضأ بها ثلاث مرات - [00:16:30](#)
لكن الموسم يحتاج الى فقهاء الوضوء له فقه. فاذا فقه الانسان كيف يتوضأ استطاع ان يأتي الاعضاء ثلاث مرات بهذا الاناء. الجري يجري مو بيده الغسل المقصود تكرير الغسل ثلاث مرات. وان لم يجد وان لم يجد الماء تساقط الماء من العضو لكن الاكمل ان - [00:17:00](#)

فقط لقوله صلى الله عليه وسلم حديث عمرو ابن عباس فيتوضأ خرجت خطاياهم مع اخر قطر الماء كل ما تقاضى ماء كل الخطايا تحاتت وسقطت ابن ابن عبد الله المغفل. فدائما نسمع كثير من الافاضل يدعو على المرتدين. اللهم اغفر لا تجعل له مبارك في ارض الطائر في - [00:17:30](#)

مثل هذا من التعدي نقول ان المغفور اللهم اهلك الكفرة واهل اللهم اهلك الكفرة واهلك مدمراتهم وقواتهم يا حي يا قيوم اللهم علم عدم بعض الناس ببالغ في هذا الدعاء وللاصل انه اذا دعا اللهم عليك بهم اللهم اهلكهم اللهم دمرهم كل مدمر اتى على كل ما يملكون بل قد تكون الغنائم - [00:17:50](#)

والمسلمين قد تكون ودائم للمسلمين ايش؟ اللهم العن بوش مثلاً كذا وجدته ابن مغفل بالابناء خلاص ندوره بعدين باب في اسبغ الوضوء ذكر حديث يحيى عن سفيان عند منصور عن هلال ابن يساف عن ابي يحيى عن عبدالله بن عمرو رأى قوما واعقاهم تلوح

قال ويل اعقاب من النار اسبغوا الوضوء - 00:18:10

هذا الحديث آآ جاء في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر عن عبد الله بن عمرو اما هذا الاسناد ففيه ابي يحيى يصدع وهو لا بأس به. والحديث حسن بهذا الاسناد لكن المحفوظ ما في الصحيحين. فويل عقاب من النار اسبغوا ويل العقاب من النار - 00:18:40
مصدع وهو قد وثقه العجلي. والحديث ده اصله في البخاري ومسلم الحديث يوسف ابن مالك عن عبد الله ابن عمرو رضي الله تعالى عنه. العقاب من النار. وهذه دليل على - 00:19:00

ان المسلم مأمورا يغسل اعضاءه كلها. ولا يجوز ان يترك شيئا منها. وان من ترك شيئا من اعضاءه فانه متوعد بهذا الوعيد اتوعد بهذا الوعيد الذي يزجره عن تركه للاعضاء الاعضاء التي امر بغسلها. قول باب الوضوء في الية الصفر - 00:19:20
قاعدة سوريا هي ما يسمى الان بالنحاس. وما حكم الوضوء بها؟ الصحيح للوضوء بها مشروع وجائز ولا خرج فيه ولا يحرم من الانية الا الذهب والفضة وما كان نجسا. الا ما كان ما كان ذهباً وفضة وما كان جساء. اما - 00:19:40
هذين فليس بمحرم. فاي اناء غير هذين النوعين فانه جائز. وآآ النحاس والزجاج والاشب اي اناء فانه يجوز للمسلم ان يتوضأ به.
قال هنا صاحب لي عن هشام ابن عروة ان عائشة قالت كنت اساسا - 00:20:00
من من في ثور من من شبهه ومن شبهه اي من نحاس. وهذا الاسناد اسناد ضعيف. لان فيه جهالة هذا الرجل صاحب لي قال صاحب لي وهذا مجهول لا يعرف - 00:20:20

ويبقى هنا اشكال اخر اذا ان هشام بن العروة لم يسلم من عائشة لكن في بعض الروايات ان المبهمة هنا هو شعبة بن الحجاج يروي حماد عن صاحب الحجاج عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة - 00:20:40
لكن الحديث محفوظ في الصحيحين عن عروة عن عائشة بقولها كنت اناء واحد فيقول دع لي واقول دعا دع لي وليس في رواية الشبه ولا الصفر. والنبي توضأ الصحيح ايضا في حديث عبد الله بن زيد البخاري انه توضأ من اناء من صفر توضأ من اناء من صفر وهذا اصح ما ورد في هذا الباب اما حيث عائشة - 00:21:10
ففيه علتان وعلة الانقطاع وعلة الجهالة في هذا الرجل وان قلنا انه شعبة قد زالت من الاولى ويبقى علة الانقطاع بين هشام ابن عروة وبين ابيه وبين عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:21:40

قال هنا ايضا اسحاق حماد بن سلمة عن رجل عن هشام عن ابيه. عن ابيه لكن بقي رجل مبهم وهو شعبة فان كان شعبة اسناد الحديث هذا صحيح. اسناده صحيح اسناده صحيح. يكون الخلاف وقع على حماد مرة يصله - 00:22:00
ومرة يرسله والحد في الصحيحين دون زيادة التور من شبه ليست موجودة في الصحيحين قال الحسن بن علي الحلوان حده ابو الوليد بن حماد عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عمرو - 00:22:20
يحيى عن ابيه كان اخرجه ماء في ثور من يتوضأ هذا حديث البخاري وهو اصح ما في الباب. هذا الحديث البخاري وهو لازم توضأ من اناء من الصفوف والقاعدة بهذا الباب ان كل اناء يجوز الوضوء به والتطهر به ما خلى اناءين اناء الذهب والفضة - 00:22:40
الاناء النجس وما عدا هذا فهو على الطهوية. باب التسمية على الوضوء. حدثه قتيب بن سعيد بن محمد بن موسى عن يعقوب نسلم عن ابيه عن ابي هريرة قاسم لا صلاة من لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. اول قاعدة في هذا الباب نقول لا يصح في هذا الباب حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما قال ذاك الامام احمد. كل حديث جاء - 00:23:00
في البسمة فانه حديث ضعيف ولا يصح. وقد اختلف العلم في هذه المسألة اقوال كثيرة منهم من قال انها واجبة مطلقة. ومنهم من قال انها واجب مع الذكر ومنهم من قال انها - 00:23:20

منهم من قال انها بدعة والصحيح انها سنة انها سنة اما الوجوب فلا فيشرع المسلم اذا توضأ ان يذكر اسم الله عز وجل. اما نحين في الاسناد الضعيف فان فيه يعقوب ابن سلمة عن ابيه لا يعرف لهم سماع عن ابي هريرة. ولا يعرف يعقوب سماع من ابيه. والحي الضعيف لجهاد - 00:23:30
التي ايضا يعقوب نسب فهو مجهول وايضا انقطاع. انما جهالة والانقطاع. فلا يعرف سماع يعقوب من ابيه ولا لابيه من ابي هريرة

والامر مجهولين في الحي الضعيف. قال حدث احمد بن عمرو بن سار حدث ابن وهب عن ربيعة لا وضوء ولمن لم يذكر اسم الله عليه
- 00:23:50

انه الذي يتوضأ ويغتسل وينوي وضوءه للصلاة ولا غسل الجنابة هذا تفسير وليس بحديث والصحيح هذا خروجاً من مسألة وجوب التسليّة لكن اقول الصحيح ظعيف والتسمية غير واجبة. بعض الرجل يدخل في الاناء قبل ان يغسلها. مسألة ادخال اليد في الاناء قبل غسلها - 00:24:10

الحال باختلاف اليد فاذا كانت اليد نجسة حرم ادخال الاناء الا بعد غسلها فان ادخله في الاناء قبل غسل افساداً للماء اما فاذا كان الطاهرة فالسن الا يدخل اناء حتى يغسلها ثلاث مرات. ويتأكد الغسل اذا كان قائم النوم. فاذا اذكى المستيقظ من النوم - 00:24:30
فانه يتأكد ان يغسل يده ثلاث مرات قبل ان يدخلها في الاناء. فاذا ادخلها في الاناء نقول خالف الهدي والسنة والماء على طهوريته ولا يسر الطهورية. ذكر هنا حديث الاعمى عن ابي رزين العقيلي. عن ابي رزين. وابي صالح ابي هريرة. قال وسلم اذا قام احدكم من الليل فلا يغمس يده - 00:24:50

الى حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدري نبات الحي هذا آ اصله في الصحيحين وآ هذا اللفظ مسلم الله تعالى فان البخاري لم يذكر تثبيته في الغسل وانما ذكر النعمامات حتى يغسلها مطلقاً ولم يحدد لا بمرة ولا مرتين ولا ثلاث وانما اذا جاء التثليث في صحيح مسلم واسنادها صحيح - 00:25:10

اسناده صحيح. قال حتى مسدد ابن عيسى ابن يونس على اعيش ابن ابي صالح ابي هريرة مثله. مرتين وثلاثة ولم يذكر الابا رزين. والحديث الصحيح لا اشكال ثم رائع الطريق معاوية بن صالح ابي مريم قال حدثنا ابن حدثنا سمعت ابا هريرة يقول سمعتم يقول اذا استيقظ - 00:25:30

احدكم من نوم فلا يدخل يده في ماء حتى يغسلها ثلاث مرات فان احدكم لا يدري اين باتت يده او اين تكون او اين كانت تطوف تطوف يده اه هذي حياة صورة الصحن كما ذكرت من طريقي الاعمش عن ابي صالح وجاء من طرق كثيرة جاء من ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:25:50

وفيهما انهم قال فانه لا يدري اين باتت يده اين باتت يده. وهذا التقييد يدل على عدم الوجوب. يدل على عدم وجوب غسل عند الاستيقاظ من النوم لان آ قوله فانه لا يدري متى محل ظن محله انه قد تدور على نجاسة وقد تدور على غير نجاسة - 00:26:10
فلما كان هذا الظن موجود لم لم نقل بوجوب غسل اليدين قبل غمسها في الاناء. والصحيح ان النوم يشتمل على نوم الليل او بالنهار. نوم الليل ونوم النهار فلا ينبغي للمسلم ان يستيقظ من اي نوم ينوم يكون نومه المعتاد ان يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات وان غسل - 00:26:30

مرة ومرتين اجزاً تعرفه على الصحيح والله اعلم واحكم وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد - 00:26:50